

يقاضي أخته بسبب سيارة



أبوظبي: آية الديب

قضت محكمة أبوظبي للأسرة والدعوى المدنية والإدارية، بإلزام أخت أن تؤدي إلى أخيها 330 ألف درهم، منها 328 ألفاً قيمة تمويل سيارة دفعها لها، وألفا درهم تعويضاً عن الأضرار التي لحقت به نتيجة عدم انتفاعه بماله وشعوره بالحزن على عدم استيفاء حقه

وتعود التفاصيل إلى أن الأخ الشاكي رفع دعوى قضائية، طالب فيها بإلزام أخته أن تؤدي له 328 ألف درهم وإلزامها بأن تؤدي له ما يستحق عليه للبنك من أقساط حتى تاريخ نهاية التمويل، وإلزامها بأداء مبلغ 20 ألف درهم تعويضاً مادياً وأدبياً والفائدة القانونية بواقع 12%، واحتياطياً نقل ملكية المركبة إليه وإلزامها بالرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

وأكد الشاكي أن أخته طلبت منه أن يقوم بشراء مركبة لها عن طريق التمويل بأحد المصارف، على أن تقوم بسداد

الأقساط الشهرية، وبالفعل تعاقد مع المصرف لشراء المركبة موديل 2021 ودفع 200 ألف درهم واتفق على تمويل 128 ألفاً على أقساط شهرية، على أن تقوم أخته بدفعها وتسجيل المركبة باسمها، إلا أن أخته لم تلتزم بالاتفاق ودفع الأقساط الشهرية.

وأشارت المحكمة إلى أنه وفقاً لأوراق القضية، فإن الشاكي تعاقد مع المصرف لشراء المركبة والتزم بسداد كامل الأقساط الشهرية لحين الانتهاء من المراجعة، وبأدب بدفع 200 ألف درهم دفعة مقدمة، وتمويل مبلغ 128 درهم بواقع أقساط شهرية، على أن تقوم بدفعها أخته وتسجيل المركبة باسمها، لكنها لم تلتزم بدفع الأقساط الشهرية وبالتالي فهي ملزمة بسداد كامل مبلغ الأقساط الشهرية للتمويل، بالإضافة للمقدم الذي دفعه أخوها، لافتة إلى أن الشاكي لحقت به أضرار تمثلت في ما فاتته من كسب وما لحقه من خسارة من عدم انتفاعه بالمبلغ، فضلاً عن شعوره بالحزن على عدم استيفاء حقه.